

إضافة

Supplement No.6
(A/35/6)
12 May 1980



الأمم المتحدة
الجمعية العامة
الدورة الخامسة والثلاثون
الوثائق الرسمية

نيويورك

تقديرات يقترح ادخالها على الخطة المتوسطة
الأجل للفترة ١٩٨٠ - ١٩٨٣

إضافة

الفصل ٢٣

العلم والتكنولوجيا

البرنامج ١ : مركز العلم والتكنولوجيا

يستعرض عن الفقرات ٢٣ - ١ الى ٢٣ - ٢٢ من الوثيقة A/33/6/Rev.1 بالنص التالي :

معلومات أساسية

٢٣-١ حلت محل البرنامج ١ من الفصل ٢٣ من الخطة المتوسطة الأجل للفترة ١٩٨٠ - ١٩٨٣ المتعلقة بالعلم والتكنولوجيا ، كما ورد في الوثيقة A/33/6/Rev.1 (١) ، التوصيات الصادرة عن مؤتمر الأمم المتحدة لتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية والواردة في برنامج عمل فيينا (A/CONF.81/16) (٢) والتي أيدتها الجمعية العامة في قرارها ٢١٨/٣٤ المؤرخ في ١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦٩ الذي قررت فيه الجمعية ، ضمن جلة أمور ، ما يلي :

(أ) أن تنشئ لجنة دولية حكومية معنية بتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية بوصفها هيئة فرعية من هيئات الجمعية العامة مفتوحة لاشتراك جميع الدول فيها بوصفها أعضاء كاملة العضوية ؛

- (١) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الثالثة والثلاثون ، الطحق رقم ٦ .
- (٢) تقرير مؤتمر الأمم المتحدة لتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية ، فيينا (٢٠ - ٣١ آب/أغسطس ١٩٦٩) (منشورات الأمم المتحدة ، رقم المبيع : A.79.I.21 و Corr.1) الفصل السابع .

••/••

A/35/6/Add.1

طبع بالليثوغراف في الأمم المتحدة

80-11849

(ب) أن ترجو من الأمين العام أن ينشئ مركزا لتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية بوصفه كيانا جديدا متميزا من الناحية التنظيمية ، وأن يلغى مكتب العلم والتكنولوجيا ، ويحـول معالم وثائفه وموارده ميزانيته فـهـرأ إلى المركز ؛

(ج) أن ينشئ نظام تمويل تابع للأمم المتحدة لتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية .

٢٣-٢ لن يكون الأمين العام في موقف يسمح له بتقديم اقتراحات محددة لخطة متوسطة الأجل لتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية ، إلى أن تعقد اللجنة الدولية الحكومية دورتها الموضوعية الأولى ويتم إنشاء المركز بصورة فعالة . ومع ذلك ، وفي ضوء طلب لجنة البرنامج والتنسيق تلقي فكرة عن إعادة توجيه الخطة المتوسطة الأجل بناء على توصيات مؤتمر فيينا ومقررات الجمعية العامة فإن الأمين العام يقدم المعلومات التالية المتعلقة بالخطة في هذه المرحلة .

ألف - التنظيم

١ - الاستعراض الدولي الحكومي

٢٣-٣ كانت لجنة تسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية ، التي تجتمع مرة كل سنتين ، هي التي تقوم سابقا باستعراض أعمال الأمانة العامة في هذا البرنامج . أما في المستقبل ، فستقوم اللجنة الدولية الحكومية المعنية بتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية ، التي أنشئت مؤخرا والتي ستجتمع مرة في السنة ، باستعراض البرنامج ثم ترفع تقاريرها وتوصياتها إلى الجمعية العامة عن طريق المجلس الاقتصادي والاجتماعي .

٢ - الأمانة العامة

٢٣-٤ ستكون الوحدة المسؤولة في الأمانة العامة عن هذا البرنامج هي مركز تسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية الذي يرأسه مساعد للأمين العام يكون مسؤولا أمام المدير العام لشؤون التنمية والتعاون الاقتصادي الدولي ويقدم تقاريره إليه مباشرة . وبالإضافة إلى الموارد التي خصصتها للمركز الجمعية العامة في دورتها الرابعة والثلاثين ، فإن موظفي الأمانة سيؤخذون من الموارد التي نجمت عن تحويل وثائفه ومكتب العلم والتكنولوجيا الذي كان تابعا لإدارة الشؤون الدولية الاقتصادية والاجتماعية ، والذي ألغى الآن بناء على قرار الجمعية العامة ٣٤ / ٢١٨ ، وكذلك أية موارد إضافية أخرى قد توافق عليها الجمعية العامة بناء على توصية اللجنة الدولية الحكومية المعنية بتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية في دورتها الثانية في عام ١٩٨٠ .

٢٣-٥ ان من بين المهام الرئيسية لمركز تسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية الجديد مساعدة المدير العام في ضمان وجود تعاون فعال ، سواء داخل الأمم المتحدة أو في مؤسسات المنظومة بأكملها ، وذلك في مجال العلم والتكنولوجيا . ومن المتوقع أن تنشأ لهذا الغرض ، على مستوى الأمانة العامة للأمم المتحدة ، هيئة استشارية فيما بين الإدارات تضم رؤساء جميع الكيانات التنظيمية المعنية . وسيقوم المركز بخدمة الهيئة الاستشارية التي سيتولى رئاستها المدير العام . وفيما يتعلق بالتنسيق داخل منظومة الأمم المتحدة ، فان المركز سيساعد المدير العام في تأدية هذه المهمة وذلك بالاستفادة ، على النحو المناسب ، من فرقة العمل المشتركة بين الوكالات لتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية ، التي أنشأتها مؤخرا لجنة التنسيق الإدارية ، وغيرها من الآليات المشتركة فيما بين الوكالات والتي لها صلة بالموضوع .

باء - موجز عام للبرنامج

٢٣-٦ تتحدد أنشطة المركز الى حد بعيد ، وفقا لصلاحياته ، ببرنامج العمل الذي اعتمد في مؤتمر فيينا ، وبصورة أكثر تحديدا ، بخطة التشغيل التي ينتار أن تعكس نقاط التركيز الرئيسية في البرنامج ، وهي : تعزيز القدرات العلمية والتكنولوجية للبلدان النامية ؛ واعادة تشكيل النمط الحالي للعلاقات العلمية والتكنولوجية الدولية ؛ وتعزيز دور الأمم المتحدة في ميدان العلم والتكنولوجيا ، وتوفير مزيد من الموارد المالية لهذه الغاية . كما ينبغي أن يوضع المركز ضمن اطار الالتزام العام لجميع الدول الأعضاء بمعالجة العلم والتكنولوجيا بوصفهما جزءا لا يتجزأ من الزاام الاقتصادي الدولي الجديد ، والحاجة لتقديم دعم فعال لأهداف التنمية وأولوياتها التي اتفقت عليها البلدان ، وخاصة البلدان النامية . وينبغي ، ضمن الاطار نفسه ، أن يهتدى المركز في أنشطة بالاهمية التي أولاها برنامج عمل فيينا الى تعديل أهداف وسياسات ومعايير المنظمات المختصة واعادة تحديدها عند الاقتضاء ، والى التنسيق التنظيمي الفعال للأهداف والسياسات التي ذكرت للتو ، عن طريق زيادة التماسك والتنسيق بين الأنشطة بغية تحقيق أقصى ما يمكن من المنافع ومن مساهمة المنظومة في هذا المجال ؛ واعتماد هيئات منظومة الأمم المتحدة لتدابير ترمي الى تحقيق الأهداف ذات الأهمية الخاصة للبلدان النامية ، على النحو المبين في الفقرة ١٠٦ من برنامج عمل فيينا .

٢٣-٧ واستنادا الى أهداف برنامج العمل وهيكل الخطة السابقة ، يمكن تصور أنه ستوجد أربعة برامج فرعية في الخطة الجديدة المتوسطة الأجل وهي :

- (أ) الدعم الفني للهيئات الدولية الحكومية ، وخاصة للجنة الدولية الحكومية المعنية بتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية ؛
- (ب) تنفيذ برنامج عمل فيينا ؛

- (ج) تنسيق الأنشطة العلمية والتكنولوجية داخل منظومة الأمم المتحدة ؛
(د) الأنشطة المتعلقة بنظام التمويل التابع للأمم المتحدة لتسخير العلم والتكنولوجيا
لأغراض التنمية .

جيم - سرد البرامج

البرنامج الفرعي ١ : الدعم الفني للهيئات الحكومية الدولية وهيئات أخرى

- ٢٣-٨ يقوم المعهد بمساعدة المدير العام في توفير الدعم الفني لما يلي :
- (أ) اللجنة الدولية الحكومية المعنية بتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية ؛
(ب) الجهاز الاستشاري الذي سينشأ لتوفير مشورة الخبراء العلمية والتقنية للجنة (٣) ؛
(ج) أية هيئات أخرى يمكن أن تشكلها الجمعية العامة أو اللجنة لمعالجة تسخير
العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية ؛
(د) الأجهزة ذات الصلة المشتركة بين الإدارات والمشاركة بين الوكالات لتسخير العلم
والتكنولوجيا لأغراض التنمية .

البرنامج الفرعي ٢ : تنفيذ برنامج عمل فيينا

- ٢٣-٩ قد تطلب اللجنة الدولية الحكومية الى المركز الاضطلاع بالمهام التالية :
- (أ) تحديد الأولويات للأنشطة التي تجرى ضمن اطار برنامج عمل فيينا بغية تسهيل
التخطيط التنفيذي على الأصعدة الوطنية ، ودون الاقليمية ، والاقليمية ، والاقليمية ، والدولية ؛
(ب) اعداد خطة تنفيذية لوضع برنامج عمل فيينا موضع التنفيذ ؛
(ج) اعداد دراسة أساسية لأنشطة مختلف الأجهزة والمؤسسات والهيئات الداخلة في
منظومة الأمم المتحدة وولاياتها وأساليب عملها في مجال تسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية ،
و دراسة امكانية تحسين كفاءة المنظومة في ذلك المجال ، لتقديمها للجنة في دورتها لعام (١٩٨١) ؛
(د) القيام باعداد تحليلات ، ودراسات ، وتوليفات تتعلق بالأنشطة المحددة التنفيذية
وغير التنفيذية ؛

- (٣) وفقا لقرار الجمعية العامة ٣٤ / ٢١٨ ، مطلوب من اللجنة أن تنظر في تعديل
اختصاصات اللجنة الاستشارية المعنية بتطبيق العلم والتكنولوجيا على التنمية .

(هـ) إنشاء اجراءات لتمكين جميع المنظمات الدولية والمنظمات غير الحكومية وغيرها من المنظمات المناسبة من الاشتراك في عمل اللجنة ؛

(و) اتخاذ ترتيبات للتحديد والتقييم المبكرين للتطورات العلمية والتكنولوجية الجديدة ، بما فيها التطورات التي قد تؤثر تأثيرا عكسيا على عملية التنمية وكذلك التطورات التي قد تكون ذات أهمية لعملية التنمية ولتعزيز القدرات العلمية والتكنولوجية للبلدان النامية من أجل تطبيق العلم والتكنولوجيا على التنمية ؛

(ز) إنشاء علاقات مع المجتمع الدولي العلمي لكسب تأييده لتنفيذ برنامج عمل فيينا والحفاظ على تلك العلاقات .

البرنامج الفرعي ٣ : تنسيق أنشطة العلم والتكنولوجيا داخل منظومة الأمم المتحدة

١٠-٢٣ سيقوم المركز بمساعدة المدير العام في الاضطلاع بمسؤولياته المتعلقة بما يلي :

(أ) تنسيق مساهمات الأجهزة والمؤسسات والهيئات الداخلة في منظومة الأمم المتحدة ، وكذلك مساهمات الوكالات المتخصصة والوكالة الدولية للطاقة الذرية ، في عمل اللجنة الدولية الحكومية ؛

(ب) تنسيق أهداف وسياسات العلم والتكنولوجيا بين مختلف عناصر منظومة الأمم المتحدة ، كأساس للتنفيذ المنسق لبرنامج عمل فيينا على مستوى الأمانة العامة ؛

(ج) تعزيز الدعم المتبادل والتفاعل الناجع ، على نطاق المنظومة بأسرها ، بين الأنشطة التنفيذية وأنشطة البحث وتحليل السياسات في ميدان العلم والتكنولوجيا ، بما في ذلك تحقيق التنسيق اللازم في السياسات والبرامج بين الأنشطة الممولة من الميزانية العادية والأنشطة الممولة من موارد خارجة عن الميزانية .

البرنامج الفرعي ٤ : الأنشطة المتعلقة بنظام التمويل لتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية

١١-٢٣ سيقوم المركز بمساعدة المدير العام فيما يلي :

(أ) اعداد مبادئ توجيهية متعلقة بالسياسة لتنفيذ أهداف الترتيبات المالية المتخذة لتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية ؛

(ب) تقديم الخدمات اللازمة لفريق الخبراء الدولي الحكومي فيما يتصل بالترتيبات الطويلة الأجل لتشغيل النظام ؛

(ج) التعاون الوثيق مع الصندوق المؤقت لتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية في المسائل موضع الاهتمام المشترك بما فيها ، الى جانب أمور أخرى ، استعراض المشاريع التسييد عمها الصندوق المؤقت لتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية .

البرنامج ٢ : إدارة التعاون التقني من أجل التنمية

يستعرض عن الفقرتين ٢٣ - ٣٨ و ٢٣ - ٣٩ من الوثيقة A/33/6/Rev.1 بالنص التالي :

٢٣-٣٨ يتوقع خلال الفترة ١٩٨٠ - ١٩٨٣ أن يستمر تدفق الدعم الفني لأنشطة التعاون التقني في ميدان العلم والتكنولوجيا ، وقد يزداد زيادة ملموسة ، ولا سيما في ضوء نتائج مؤتمر الأمم المتحدة لتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية . وفي هذا السياق ، تتوقع إدارة التعاون التقني من أجل التنمية أن تقدم دعما فنيا لأنشطة التعاون التقني في مجالات العلم والتكنولوجيا التي لها صلة بولاياتها في ميادين الموارد الطبيعية والطاقة ، وإدارة العامة ، وتخطيط التنمية والاحصائيات .
